

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيدات والسادة النواب المحترمون،

■ بداية، أود أن أعبر لكم عن سعادتي باللقاء معكم من جديد في إطار النقاش العام حول مشروع قانون المالية لسنة 2020.

■ وأود كذلك أن أتقدم لكم بالشكر على تعبئكم وانخراطكم الجدي في النقاش حول ما تضمنه هذا المشروع من مقترحات ومدى استجابتها للتحديات والرهانات التي تواجهها بلادنا على مستوى تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية، وتوفير فرص الشغل للشباب واستعادة الثقة ودينامية الاستثمار، والتي ما فتئ جلالة الملك حفظه الله يؤكد عليها في خطبه الأخيرة.

■ وقد أكد جلالتة في خطابه الأخير أمام مجلسي البرلمان بمناسبة افتتاح هذه السنة التشريعية بأن الطبقة السياسية بالأساس، بما في ذلك الحكومة والبرلمان، مسؤولة عن توفير شروط النجاح لأهم التحديات والرهانات الاقتصادية والتنمية التي تفرضها المرحلة الجديدة.

■ وهذا يتطلب بطبيعة الحال انخراط الجميع، بالمزيد من الثقة والتعاون، والوحدة والتعبئة واليقظة، من أجل ترصيد المكتسبات التي راكمتها بلادنا تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك نصره الله، وجعلتها تحظى بثقة المؤسسات الدولية والمستثمرين وتحقق مراتب متقدمة على مستوى تقارير البنك الدولي حول "ممارسة أنشطة الأعمال"، حيث سجل التقرير الأخير تقدماً بـ 7 مراتب مقارنة بالسنة الماضية، مما يقرب بلادنا من دخول نادي الخمسين الأوائل. وينبغي في نفس الوقت رفع مستوى التعبئة من أجل الدفع بالمسار التنموي لبلادنا في إطار نموذج تنموي جديد يمكن من تحقيق نسب نمو أعلى وإدماج أكثر للفئات الهشة والفقيرة.

■ وما من شك بأن هذا الانخراط والتعبئة والوعي الجماعي بدقة المرحلة والرهانات التي تحملها، سيمكننا من تقوية التماسك واللحمة الوطنية التي طالما ميزت بلادنا عبر التاريخ في مواجهة المترصين باستقرارها ووحدتها الوطنية.

■ والتعبئة لاتعني التوافق على كل شيء، بل تعني أنه على كل الفرقاء كل من موقعه، تغليب المصلحة العليا للوطن والمواطنين والارتقاء بالخطاب السياسي من أجل رفع الرهانات التي أكد عليها جلالة الملك حفظه الله، خاصة وقد بلغنا مرحلة مفصلية حافلة بالعديد

من الإكراهات داخليا وخارجيا تفرض على كل منا تحمل مسؤوليته من أجل تحقيق الإقلاع الشامل الذي نصبو إليه جميعا، والحفاظ على الاستقرار الذي تنعم به بلادنا في ظل ما تعرفه المنطقة من توترات كبيرة.

السيدات والسادة النواب المحترمون،  
لقد حرصت طيلة مدة المناقشات على الإنصات بكل إمعان واهتمام لتدخلاتكم وما تضمنته من تميمين أو نقد بناء أو مقترحات لتجويد مضامين مشروع قانون المالية لسنة 2020.

■ وسأحاول أن أتفاعل قدر الممكن مع مختلف التدخلات في إطار هذا الجواب، على أن يستمر هذا التفاعل طيلة مرحلة المناقشة التفصيلية لمواد المشروع. هذا، علما أن مصالح وزارة الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة وافتكم بالمعطيات التفصيلية التي طالبت بها في الاجتماع الأول لهذه اللجنة، ومستعدة لموافاتكم بكل المعلومات الكفيلة بإغناء النقاش والمساهمة الفاعلة في تطوير مضمون المشروع بما يخدم مصالح المواطنين ويحسن من ظروف عيشهم واندماجهم في تنمية وطنهم.

■ وجوابا على تدخلاتكم، لا بد أن أقف عند مجموعة من النقاط الهامة:

أولاً: الحكومة في هيكلتها الجديدة، بكافة أعضائها، باتت حزبي أو بدونه، ما هي إلا استمرار للحكومة التي حازت على ثقة مؤسستكم الموقرة سنة 2017، على أساس التعاقد الذي يجسده البرنامج الحكومي. وبالتالي فالمسؤولية السياسية للحكومة قائمة ومستمرة في إطار ما التزمت به في إطار برنامجها. فكل حكومات العالم تتوفر على وزراء بدون انتماء حزبي، لكن برنامج عمل هؤلاء الوزراء تم صياغته وتنفيذه وفقاً للبرنامج الذي يُوَطر عمل تلك الحكومات. ونفس الشيء يسري على الحكومة في هيكلتها الجديدة التي جاءت تنفيذا لتوجيهات ملكية سامية. حيث تم تقليص عدد أعضائها بدمج مجموعة من القطاعات فيما بينها ودعمها بمجموعة من الكفاءات، بهدف ضمان النجاعة والفعالية والحكامة والتقائية واندماج مختلف السياسات القطاعية.

ثانياً: لا يخضع مشروع قانون المالية لسنة 2020 لمنطق التوازنات المالية وإن كانت هذه التوازنات ضرورية من أجل ضمان استدامة تمويل مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

بل على العكس من ذلك، فهذا المشروع توّطره رؤية سياسية واجتماعية واقتصادية واضحة، وتم إعداده في إطار مواصلة تنزيل البرنامج الحكومي مع إعادة ترتيب الأولويات وفقاً للتوجيهات الملكية السامية في خطبه الأخيرة. وتتمثل هذا الأولويات في تكثيف الدعم للقطاعات

الاجتماعية وعلى رأسها التعليم والصحة، وإيلاء اهتمام خاص لتقليص الفوارق، إضافة إلى إعادة الثقة للمواطنين بشكل عام والمستثمرين والمقاولات بشكل خاص من أجل الرفع من مستوى النمو وخلق فرص الشغل للشباب.

فلا يمكن أن نقول بأن مشروع قانون المالية لسنة 2020 لا توطئه أية رؤية اجتماعية، وقد تم تخصيص أكثر من 30% من الميزانية العامة للدولة وأكثر من 45% من المناصب المالية لقطاعي الصحة والتعليم، وتم تخصيص 18 مليار درهم لتقليص الفوارق، و26 مليار درهم لدعم القدرة الشرائية للمواطنين.

ولا يمكن أن نقول بأن مشروع قانون المالية لا يتوفر على أية رؤية اقتصادية، وهو يتضمن مجموعة من التدابير الموجهة بالأساس لدعم الاستثمار والمقاولة، تجعل من سنة 2020 منطلقا للتأسيس لمرحلة جديدة تنبى على الثقة، وتقديم الدعم للمقاولة الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة عبر تخفيف الضغط الضريبي وتسهيل ولوجها للتمويل من أجل خلق فرص الشغل وبلوغ مستويات أعلى للنمو.

كما لا يمكن أن نقول أن هذا المشروع مبني على رؤية محاسبية من أجل ضبط التوازنات، لأنه لو كان الأمر كذلك لما رفعنا استثمارات الميزانية العامة بـ 5 ملايين درهم، ولما التزمنا بـ 11 مليار درهم في إطار الحوار

الاجتماعي، ولما حولنا 9,6 مليار درهم للجهات، ولما خصصنا 10 ملايين درهم لتصفية دين الضريبة على القيمة المضافة لفائدة المقاولات. لو كان هذا المشروع مبنيا على رؤية محاسبية، لما كانت لدينا الجرأة والشجاعة من أجل البحث عن موارد بديلة ومبتكرة لتمويل المشاريع الاستثمارية العمومية في إطار الشراكة المؤسساتية والشراكة مع القطاع الخاص. فمشروع القانون الذي يوجد بين أيديكم سيفتح آفاقا رحبة لتطوير هذا النوع من الشراكات.

ثالثا: فيما يخص المادة 9 من مشروع قانون المالية لسنة 2020، أود التأكيد على أن الحكومة لا تنوي من خلال اقتراح هذه المادة لا خرق الدستور ولا إفراغ الأحكام القضائية من محتواها. فهدفنا في إطار مشروع قانون المالية برمته هو توطيد ثقة المواطن في مؤسسات بلاده وليس العكس.

فنحن حريصون أشد الحرص على احترام الأحكام القضائية، وعلى التنفيذ السريع لهذه الأحكام حتى تُثبَّت ثقة المواطن في قضاء بلاده. ولكن نحن حريصون في نفس الوقت على ضمان استمرار المرفق العام في أداء الخدمات المقدمة للمواطن بشكل خاص. فلا يمكن أن تقبلوا كمثلي الأمة أن يتم الحجز على أجور الموظفين أو يتم الحجز على ميزانية مستشفى وتتوقف عملية علاج المرضى، وهذه حقوق دستورية نصت

عليها مجموعة من الفصول وخاصة الفصل 154 من الدستور فيما يتعلق بوجود الحفاظ على استمرارية المرافق العمومية في أداء خدماتها، ولا يمكن أن يتأتى ذلك إلا بتحسين الأموال المرصودة لتسييرها من الحجز مع إيجاد وسائل بديلة تضمن إلزامية تنفيذ الحكم القضائي في مواجهة الدولة.

ولابد هنا أن أقدم بعض المعطيات، فقد بلغت الحجزات على أموال الدولة خلال الثلاث سنوات الأخيرة عشرة ملايين درهم. وهذا الارتفاع الكبير من شأنه تهديد التوازنات المالية للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، إذا لم تتم برمجة كيفية تنفيذ تلك الأحكام بشكل يراعي إكراهات الميزانية العامة ومحدودية المداخيل. فكما أن الحكومة مسؤولة عن هذه التوازنات، فأتى كذلك كبرلمانين مسؤولون عنها بموجب الفصل 77 من الدستور.

وبالتالي فاقترح منع الحجز على أموال أو ممتلكات الدولة، لا يعتبر عاملا تفضيلا للدولة بقدر ما هو إجراء لضمان استمرارية المرفق العام، علما أن منع الحجز يبقى مقيدا بمجموعة من الضوابط المنصوص عليها في المادة 9 من مشروع قانون المالية لسنة 2020 لضمان حق المتقاضين في الحصول على حقوقهم كاملة.

وعلاوة على ذلك، وفي إطار تبسيط المساطر وضمان تنفيذ الأحكام القضائية، فقد تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات من قبيل إدراج بنود

تتعلق بتنفيذ الأحكام القضائية في ميزانيات الإدارات العمومية و المؤسسات، وبرمجة اعتمادات سنوية لهذا الغرض تخضع لمسطرة الأداء بدون أمرٍ مُسبقٍ (Sans ordonnancement préalable).

وتحرص الحكومة على برمجة الاعتمادات الضرورية في إطار قوانين المالية، حيث يفوق مبلغ هذه الاعتمادات 1 مليار درهم سنويا.

كما تجب الإشارة في هذا الصدد بأن العديد من التشريعات الدولية تنص صراحة على مبدأ عدم الحجز على الأموال العمومية، في فرنسا وبلجيكا وكندا وسويسرا ومصر.

وإجمالاً لا بد من التأكيد على أن المادة التاسعة جاءت تنفيذاً لمقتضيات المادة 14 من القانون التنظيمي لقانون المالية التي تنص على أن نفقات تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد الدولة تندرج ضمن نفقات التسيير التي يتكفل قانون المالية للسنة بتحديدتها وبيان كيفية أدائها ، وبالتالي فإن إجراء تنفيذ هذه النفقة لا يمكن أن يكون إلا في إطار القانون المالي للسنة ، وأن التنصيص على عدم جواز الحجز على الأموال العمومية في إطار تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الدولة ما هو إلا نتيجة طبيعية ومحصلة قانونية لاحترام تلك الإجراءات عند أداء هذه النفقة. كما أن المادة التاسعة من مشروع قانون المالية جاءت منسجمة مع المقتضيات الدستورية، من خلال تحديد الجهة المخاطبة بالتنفيذ وتحديد أجل معلوم



يُلزَمُ فيه الأمر بالصرف بالتنفيذ وفي نفس الوقت سعت لحماية المال العام وكل هذا في إطار تحقيق التوازن بين مقتضيات الدستور التي تنص على ضرورة احترام الأحكام القضائية إلزاميتها، كما تنص في نفس الوقت على مسؤولية الحكومة في ضمان التوازنات المالية للميزانية العامة وضرورة الحفاظ على استمرارية المرفق العام.

رابعاً: فيما يتعلق بالفرضيات التي بُني عليها مشروع قانون المالية لسنة 2020، أود التأكيد على أن هذا المشروع يستند إلى فرضيات واقعية تأخذ بعين الاعتبار السياق الدولي والوطني الذي ميز فترة إعداد هذا المشروع، وكذا المعطيات الموضوعية للاقتصاد الوطني.

فلما نقول بأن النمو المتوقع تحقيقه السنة القادمة هو 3,7%، فذلك راجع بالأساس إلى العوامل التالية:

1. التحول الهيكلي للقطاع الأولي لصالح الأنشطة الزراعية غير الحبوب، حيث أصبحت تهيمن ثلاثة سلاسل ذات إمكانات عالية على القيمة المضافة الفلاحية، وهي الأشجار المثمرة (27,8%) في المتوسط خلال الفترة (2007-2018) وتربية الماشية (30,5%) والخضروات (16,6%)، وذلك على حساب سلسلة الحبوب التي تقلصت نسبتها بشكل ملحوظ (14,8%). وقد مكن هذا التحول الهيكلي من تعزيز

مناعة القيمة المضافة الفلاحية، مما خفف بشكل ملحوظ من آثار أداء القطاع الفلاحي على الناتج الداخلي الخام مقارنة بالماضي.

2. في الشق غير الفلاحي، ساهم تنوع النسيج الوطني الإنتاجي وظهور قطاعات جديدة بشكل كبير في تحديث القطاع الإنتاجي، حيث يُتوقع أن يستفيد القطاع الثانوي من الأداء الجيد المرتقب للأنشطة الطاقية واستخراج المعادن والأنشطة الصناعية. كما ستزيد القيمة المضافة لقطاع الخدمات بفضل الأداء الجيد المتوقع للأنشطة التجارية والسياحية والنقل والاتصالات. وعلى وجه الخصوص، سيستمر تعزيز قطاع السياحة ارتباطا بانتعاش النمو العالمي والسياحة الدولية.

3. استمرار عناصر الطلب في لعب دور رئيسي في دعم النمو الاقتصادي كاستثمار مدعوما بالتطور الإيجابي للاستثمارات العمومية والخاصة. ويتوقع أن يواصل استهلاك الأسر دعمه للنمو الاقتصادي خلال سنة 2020 مستفيدا من دعم سوق الشغل وتحسين مداخيل الأسر، وذلك بتعزيز تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج وبدعم القدرة الشرائية بالإضافة إلى التحكم في مستوى الأسعار.

4. من شأن الانتعاش المرتقب للطلب الخارجي الموجه إلى المغرب أن يؤدي إلى انتعاش صادرات السلع والخدمات. وسيتم دعم هذه الدينامية من طرف قطاعات ذات قيمة مضافة عالية مثل صناعة السيارات والطيران والإلكترونيك. ومن جهتها، من المتوقع أن يرتفع

حجم مبيعات الفوسفات ومشتقاته، بنفس نسبة تزايد مجموع الصادرات، وخصوصا مبيعات الأسمدة.

أما بخصوص أسعار المحروقات في السوق الدولية، فمن المتوقع أن يظل نمو الطلب العالمي على النفط معتدلاً سنة 2020 (+1,2 مليون برميل في اليوم)، مع ارتفاع طفيف في الاستهلاك في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (+0,3 مليون برميل في اليوم) ونمو محدود في الطلب من البلدان غير الأعضاء في هذه المنظمة (+0,9 مليون برميل في اليوم). وفي ظل هذه الظروف، ينتظر أن يظل متوسط سعر خام البرنت معتدلاً نسبياً في حوالي 67 دولاراً للبرميل.

وبخصوص سعر الصرف، فقد تم تسجيل استمرار تباطؤ الأورو مقابل الدولار منذ أبريل 2018 إلى غاية السنة الحالية، حيث يستمر الدولار في الاستفادة من فارق سعر إيجابي واضح بالنسبة لمنطقة الأورو ومن استئناف انتعاش النشاط الاقتصادي في الولايات المتحدة مقارنة بباقي الدول المتقدمة. ونظراً لهذه العوامل، سيبقى سعر الصرف بين الأورو والدولار قريباً من المتوسط المسجل منذ بداية 2019 ليستقر في حوالي 1,13 خلال سنة 2019 وسنة 2020.

خامساً: فيما يخص الإصلاح الضريبي الذي تناولته بشكل مستفيض مجموعة من التدخلات، فلا بد من تقديم التوضيحات التالية:

■ لقد التزمنا أمامكم السنة الماضية بعقد مناظرة وطنية حول الجبايات، وقد أوفيت بالتزامي وتم عقد هذه المناظرة شهر ماي الماضي، وقد شارك فيها كل الفاعلين وتم الاستماع إلى كل المقترحات بما في ذلك مقترحاتكم القيمة. وتوجت هذه المناظرة بمجموعة من التوصيات التزمنا بتجميعها في مشروع قانون إطار يتم تنزيهه تدريجيا على مدى الخمس سنوات القادمة.

■ وقد قامت مصالح وزارة الاقتصاد والمالية بإعداد مشروع القانون الإطار، وهو يوجد قيد الدراسة من طرف مصالح الأمانة العامة للحكومة في انتظار عرضه على مسطرة المصادقة وتقديمه لمجلسكم الموقر في أقرب الآجال.

■ ونحن لم ننتظر إخراج القانون الإطار للشرع في تنزيل توصيات المناظرة، بل يتضمن مشروع قانون المالية لسنة 2020، مجموعة هامة من التدابير التي تندرج ضمن هذه التوصيات. فمن أصل 33 تدبيرا مقترحا في إطار هذا المشروع، هناك 22 تدبيرا منبثقا عن توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات وهي مفصلة في الوثائق التي ستوزع عليكم.

■ وقد كان ضروريا، وكما تم الاتفاق على ذلك في إطار المناظرة، أن نؤسس لمرحلة انتقالية تقوم فيها باتخاذ مجموعة من التدابير لتوطيد

الثقة وخلق مصالحة حقيقية للمواطن مع الضريبة والانتقال إلى مرحلة الامتثال والمواطنة الضريبية. ومن هذا المنطلق تم اتخاذ مجموعة من التدابير تهدف إلى التسوية الطوعية الجبائية. وبالتالي فالهدف من هذه التدابير ليس تشجيع التملص الضريبي أو ضخ موارد إضافية في حزينة الدولة لتقليص العجز. فلم تتوقع ميزانية سنة 2020 ولو درهما واحدا من الموارد التي ستأتى من المساهمات الإبرائية المقترحة.

بل على العكس من ذلك، تعتبر هذه المقترحات بمثابة فرصة بالنسبة للخاضعين للضريبة لتسوية وضعيتهم قبل:

● الشروع في تطبيق الاتفاقية التي تربط المغرب والدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والمتعلقة بالتبادل الآلي للمعلومات الخاصة بالحسابات المالية ابتداء من سنة 2021.

● الشروع في تنفيذ توصيات المناظرة الوطنية الثالثة حول الجبايات والقانون الإطار المرتبط بها.

وبالتالي، ستكون سنة 2020 سنة انتقالية لإصلاح ضريبي أساسه المزيد من العدالة الجبائية والتحفيزات الملائمة للشركات الصغرى والمتوسطة.

■ أما فيما يتعلق بالتدابير المتخذة للملائمة مع الالتزامات الدولية، فلا بد من التأكيد على النقط التالية:

- اتخذ الاتحاد الأوربي، الشريك الاقتصادي والتجاري الأساسي لبلادنا، قراره السيادي بالالتزام باحترام المعايير الجبائية الدولية، كما قامت بذلك العديد من الدول. والمغرب في إطار هذه الشراكة التي انتقلت إلى وضع جديد يسمى " بالتعاون الأوربي المغربي من أجل التقدم المشترك"، حريص على حماية مصالحه الاقتصادية المرتبطة أساسا بتشجيع الاستثمار وخلق فرص الشغل. وبالتالي فلم يتم اتخاذ أي تدبير في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2020 دون تقييم دقيق لأثره على المقاولات الوطنية والاستثمار بشكل عام.
- وهنا سأقدم بعض التفاصيل:

ففيما يخص نسخ الإعفاء لمدة خمس سنوات المتعلقة برقم المعاملات المحقق من التصدير، فهذا التدبير لن يكون له أثر على المنشآت المصدرة للأسباب التالية:

1. أغلبية الشركات المصدرة المحدثه تُمارس نشاطا صناعيا يستفيد من الإعفاء لمدة خمسة سنوات؛

2. ستواصل الشركات التي حققت عملية التصدير الأولى قبل فاتح يناير 2020، الاستفادة من الإعفاء الخماسي المتعلق بالتصدير إلى غاية انتهاء مدة هذا الإعفاء.

3. لا يتعدى معدل السعر الحقيقي الذي سيطبق على هذه الشركات 17%، أخذا بعين الاعتبار الجدول التصاعدي.

4. ستستفيد الشركات الصناعية من تخفيض سعر الضريبة على الشركات المطبق على رقم الأعمال المحقق محليا من 31% إلى 28%، مما سيمنح من تعويض رفع السعر من 17,50% إلى 20% بالنسبة لرقم الأعمال المتعلق بالتصدير.

أما فيما يخص مراجعة النظام التفضيلي المطبق على الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والمناطق الحرة التي للتصدير، بتطبيق سعر موحد محدد في 15%، فيجب التأكيد على أن التدابير المقترحة في هذا الصدد اعتمدت بعد دراسة معمقة للوسائل الكفيلة بوضع حلول ذكية تمكن من ملاءمة النظام التحفيزي الحالي المخول للقطب المالي للدار البيضاء وللناطق الحرة للتصدير مع المعايير الدولية، دون المساس بجاذبيتهما وتنافسيتهما.

ذلك أنه على عكس ما يقال فإن هذه التدابير ستحسن من هذا النظام التحفيزي وتحصن مكتسبات الشركات التي تستثمر في هذه المناطق. حيث سيتمكن النظام الجديد المقترح من :

● ضمان الإبقاء على النظام الجبائي الجاري به العمل حاليا بالنسبة للمنشآت المقامة في هذه المناطق قبل فاتح يناير 2020.

● الإبقاء على الإعفاء لمدة خمس سنوات الأولى للاستغلال بالنسبة للشركات الجديدة التي ستستقر بهذه المناطق؛

● تخفيض سعر الضريبة على الشركات المطبق على رقم الأعمال المحلي المحقق من طرف الشركات المقامة في هذه المناطق من 31% إلى 15%، مما سيمكن من تعويض الزيادة في السعر المطبق رقم أعمالها المتعلق بالتصدير من 8,75% إلى 15%، علما أن أغلبية الشركات المعنية لا يتعدى رقم أعمالها المتعلق بالتصدير 60%؛

● التنصيص على تطبيق سعر 15% بشكل دائم بالنسبة للمنشآت الجديدة التي ستستقر في المناطق الحرة للتصدير، المدة المحددة حاليا في 20 سنة.

● إمكانية استفادة بعض الشركات من تخفيض مبلغ الضريبة الإجمالي الذي تدفعه حاليا جراء تخفيض سعر الضريبة على الشركات المطبق على رقم أعمالها المحلي من 31% إلى 15%؛

● إمكانية تسويق منتجات الشركات المقامة في هذه المناطق دون شروط أو قيود سواء داخل التراب الوطني أو في الخارج.

للإشارة فبعض الفاعلين في "القطب المالي للدار البيضاء" طالبوا بمنحهم إمكانية اختيار الاستفادة من النظام الجديد نظرا للامتيازات الإضافية



التي يخولها تطبيق سعر 15% على رقم الأعمال الإجمالي، بدل الاستمرار في الاستفادة من النظام القديم.

سادسا : فيما يخص المديونية، لابد من التأكيد على النقاط التالية:

- عرف مؤشر الدين الإجمالي للخبزينة خلال العشرة الأولى من سنوات 2000 تراجعاً ملموساً حيث انتقل من نسبة 68,1% من الناتج الداخلي الخام سنة 2000 إلى 46,1% سنة 2009. إلا أنه نظراً للظرفية الاقتصادية الصعبة المرتبطة بتأثيرات الأزمة العالمية، عرف هذا المؤشر ارتفاعاً ابتداء من سنة 2010 ليصل إلى حدود 58,2% متم سنة 2012 ثم 63,3% نهاية 2014 و65,1% نهاية سنة 2017 و65,3% سنة 2018.
- وبفضل الإصلاحات المعتمدة والتحكم في عجز الميزانية، فقد نجحت الحكومة في تقليص وتيرة تطور مؤشر معدل المديونية نسبة إلى الناتج الداخلي الخام حيث تراجعت من 3,9+ نقطة من الناتج الداخلي الخام كمتوسط سنوي بين 2009 و2013 إلى حوالي 1+ نقطة كمتوسط سنوي بين 2014 و2017، ثم إلى 0,3+ سنة 2018 وذلك بالرغم من التراجع النسبي لمعدل النمو الاقتصادي الذي عرفته هذه الحقبة.

• وبالرغم من أن نسبة المديونية قد تبدو مرتفعة، إلا أن الأهم يبقى هو مدى استدامة هذا الدين، إذ أن المستوى الحالي للمديونية يعد بعيدا عن الخط الأحمر والذي حدده صندوق النقد الدولي بالنسبة للدول الصاعدة في نسبة 70% من الناتج الداخلي الخام. والحال أن مديونية الخزينة بقيت في حدود 65,3% نهاية سنة 2018. وقد أثبت اختبار القدرة على تحمل الصدمات المنجز من طرف صندوق النقد الدولي على مستوى الدين الحالي أن دين الخزينة يبقى مستداما.

• وبخصوص دين القطاع العمومي فلا بد من توضيح بعض المفاهيم، حيث تبقى الإحصائيات المُقدّمة من طرف بعض الفاعلين بخصوص حجم الدين العمومي محدودة من حيث المعنى المتعارف عليه دوليا لأنها تعتمد على مفاهيم مختلفة ولا تتوافق بالضرورة مع المعايير التي يجب مراعاتها في هذا المجال.

و بناءً على طلب من السادة النواب عن حزب الأصالة و المعاصرة، فقد وافينا لجنّتكم الموقرة بمذكرة توضح المفاهيم المُستخدّمة لإعداد ونشر بيانات الدين الموحد.

وبالتالي ، فوفقا للمعايير الدولية الجاري بها العمل في هذا المجال، يبلغ حجم دين الخزينة ما يقارب 65% من الناتج الداخلي الخام في

حين يمثل حجم الدين الموحد للإدارات العمومية ما قدره 55% من الناتج الداخلي الخام.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الرقم المتداول لحجم الدين العمومي بالنسبة للناتج الداخلي الخام و المتمثل في 91% والذي تم قياسه على أساس مُجمّع للدين العمومي دون اللجوء إلى مبدأ توحيد البيانات، لا يتوافق بتاتا مع المعايير الدولية بما في ذلك تلك المعتمدة من طرف صندوق النقد الدولي و لا يمكن أن يُقبل كأساس للمقارنة بين الدول أو كمؤشر لتحليل استمرارية القدرة على تحمل الدين.

- ولا بد أن تؤكد مرة أخرى بأن اللجوء إلى الاستدانة يخضع للترخيص من قبل البرلمان، باعتبار أن مستوى المداخيل والتنفقات وحاجيات التمويل السنوية يتم الترخيص لها في إطار قانون المالية السنوي، والذي يحدد سقفا لمستوى التمويلات الخارجية لا يمكن بأي حال تجاوزه، وتم تغطية الفارق المتبقي من احتياجات التمويل بالموارد الداخلية.
- وفي إطار اللجوء إلى الاقتراض، تعمل الحكومة على احترام المبادئ

التالية:

1. توجيه الموارد المتأتية من القروض أساسا الى المشاريع الاستثمارية إضافة إلى إعادة تمويل استهلاك الدين. من أجل ذلك، تم تضمين القانون التنظيمي لقانون المالية قاعدة ذهبية تلزم الحكومة على تخصيص المديونية الاضافية للخزينة كليا الى الاستثمار (المادة 20 من القانون التنظيمي لقانون المالية).
2. التحكيم بين مصادر التمويل الداخلية والخارجية من أجل الحصول على شروط مواتية تضمن أقل كلفة ممكنة مع التقليل من مخاطر تقلبات أسعار الفائدة والصراف.

وسأتوقف هنا عند ملاحظة أثارها أحد السادة النواب بخصوص بمدى احترام الحكومة للمادة 20 من للقانون التنظيمي للمالية، مستندا في ذلك إلى كون المعطيات المرقمة المتعلقة بموارد الاقتراض المتوقعة (97.2 مليار درهم)، والتي يرى أنها تتجاوز الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الاستثمار (78 مليار درهم).

وجوابا أوكد للسيد النائب المحترم بأن الحكومة تُراعي في إعداد مشاريع قوانين المالية منذ سنة 2016 كل المقتضيات التي جاء بها القانون التنظيمي للمالية لا سيما المادة 20 أو ما يصطلح عليه بـ "القاعدة الذهبية".

وبالرجوع إلى نص هذه المادة، فقد جاء كما يلي:

"لأجل الحفاظ على توازن مالية الدولة المنصوص عليه في الفصل 77 من الدستور، لا يمكن أن تتجاوز حصيلة الاقتراضات مجموع نفقات الاستثمار وسداد أصول الدين برسم السنة المالية. ويمكن للحكومة القيام بالعمليات الضرورية لتغطية حاجيات الخزينة."

ويتضح من خلال هذا النص أن القروض يجب أن تغطي، ليس فقط نفقات الاستثمار، بل كذلك استهلاكات الدين. وبصيغة أخرى، لا ينبغي أن توجه حصيلة الاقتراض إلى تغطية نفقات التسيير.

وعلى أساس هذه القاعدة، فإن توقعات المشروع في هذا الباب منسجمة تمام الانسجام مع مقتضيات القانون التنظيمي للمالية، حيث أن المبلغ الصافي للاقتراض (أي 97.2 مليار درهم - 67.5 مليار درهم = 29.7 مليار درهم) يبقى دون نفقات الاستثمار المتوقعة (78 مليار درهم).

سابعاً: بخصوص التساؤلات والتخوفات التي تم التعبير عنها من طرف بعض السادة النواب بخصوص منافسة الخزينة للمقاولات المتوسطة والصغيرة جداً في إطار لجوء هاته الأخيرة لتمويل احتياجاتها في السوق الداخلي ولا سيما عن طريق التمويلات البنكية، أود أن أؤكد بأن الحكومة واعية كل الوعي بدور المقاولات وخاصة الصغيرة جداً والمتوسطة كقاطرة لخلق مناصب الشغل وإحداث الثروة وتحقيق النمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي.

ومن هذا المنطلق، يعتمد تمويل حاجيات الخزينة على مبدأ التحكم بين الموارد الداخلية والخارجية مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل المرتبطة أساسا بظروف الاقتصاد الوطني لاسيما منها وضعية السيولة في السوق الداخلي وتجنب مزاحمة الخزينة للقطاع الخاص وكذا شروط التمويل في السوق المالي الدولي.

وعليه، فإن لجوء الخزينة إلى السوق الداخلي لم يؤدي إلى مزاحمة القطاع الخاص خاصة المقاولات المتوسطة والصغيرة جدا، بالاعتماد على المعطيات التالية:

1. تابعت أسعار الفائدة المدينة المطبقة على كافة فئات القروض المنحى التنازلي وبالخصوص تلك المطبقة على القروض الموجهة للمقاولات. وهكذا، فقد انخفض المعدل العام لأسعار الفائدة المدينة بحوالي 98 نقطة أساس إجمالا خلال الفترة الممتدة ما بين الفصل الأول من سنة 2014 والفصل الثاني من سنة 2019 وقد شمل هذا الانخفاض جميع مكونات القروض، لاسيما السكن (-119 نقطة أساس) وتسهيلات الخزينة (-113 نقطة أساس) و التجهيز (-91 نقطة أساس) و الاستهلاك (-70 نقطة أساس).

و يعزى هذا الانخفاض إلى قرارات السياسة النقدية لاسيما الانخفاضات المتتالية لسعر الفائدة الرئيسي لبنك المغرب الذي انتقل من 3% إلى 2,75% ثم 2,50% و 2,25% بين سنتي 2014 و2019 مما يعكس فعالية انتقال هاته القرارات.

2. استمر حجم قروض البنوك الموجهة للاقتصاد في الارتفاع في الفترة الممتدة بين دجنبر 2014 و يونيو 2019 حيث سجل زيادة قدرها 137 مليار درهم أو 18% وذلك بفضل الانتعاش الذي عرفته القروض الموجهة للقطاع الخاص.

3. بقيت حصة البنوك في تمويل الخزينة في مستويات معقولة لم تتعد 23% من حجم الدين الداخلي في تم شهر يونيو 2019 بالمقارنة مع حصة القطاع الغير البنكي كمؤسسات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة و مؤسسات التأمين.

وتجدر الاشارة إلى أنه في إطار الاستراتيجية الوطنية لتحسين نظام الضمان والتمويل المشترك الموجه لفائدة المقاولات المتوسطة والصغيرة جدا، فقد عمدت الوزارة إلى إصلاح هذا النظام لتسهيل وصول الشركات الصغرى والمتوسطة إلى التمويل البنكي وذلك من خلال إعادة هيكلة العديد من الصناديق وتجميعها بهدف توحيد الصناديق القائمة وتنويع العرض الحالي.

وقد أفرز الإصلاح المعتمد على نتائج مرضية. فخلال سنة 2018، واصل نشاط الضمان لفائدة المقاولات نموه حيث وصل حجم القروض المضمونة 20,5 مليار درهم، بزيادة قدرها 16% مقارنة بسنة 2017. وقد استفادت المقاولات الصغيرة جدا من 70% من نشاط الضمان وهو ما يعادل 7771 عملية همت هذه المقاولات ومكنت من تعبئة 2,1 مليار من القروض. وقد بلغ حجم القروض الاستثمارية المعبئة لتمويل عمليات إحداث وتطوير المقاولات المتوسطة والصغيرة جدا 3,3 مليار درهم. وقد

تولد عن هذه الاعتمادات ما يقارب 5,8 مليار من الاستثمارات من شأنها خلق ما يزيد عن 22100 وظيفة.

أما بالنسبة للتمويل المشترك، بلغت الالتزامات نحو المقاولات حوالي 1 مليار درهم سنة 2018 أي بانخفاض قدره 12% مقارنة بسنة 2017. ويعزى هذا الانخفاض إلى وقف نشاط صندوق الدعم المالي للمقاولات المتوسطة والصغيرة جدا والذي أصبح ساري المفعول ابتداء من فاتح أغسطس 2018. وبالتالي، وبفضل تدخل الصندوق المركزي للضمان، بلغت القروض البنكية المعبئة خلال سنة 2018 في إطار التمويل المشترك 1,4 مليار درهم، منها 984 مليون درهم موجهة لغرض استثماري، أي بزيادة قدرها حوالي 30% مقارنة بسنة 2017.

ثامنا: فيما يخص المعطيات التي طلبتم بخصوص إحداث الحساب المرصد لأمر خصوصية : "صندوق دعم تمويل المبادرة المقاولاتية"، أود التأكيد على أن اقتراح إحداث هذا الصندوق يأتي تفعيلا للتوجيهات السامية لجلالة الملك حفظه الله في الخطاب الذي ألقاه بمناسبة افتتاح السنة التشريعية الحالية، حيث سترصد له 6 ملايين درهم على مدى 3 سنوات في إطار الشراكة بين الدولة وبنك المغرب والمجموعة المهنية للأبنك. وستخصص له برسم سنة 2020، 2 مليار درهم موزعة بالتساوي بين الدولة والأبنك.

ويهدف إحداث هذا الصندوق بالأساس لدعم الخريجين الشباب عن طريق تسهيل الوصول إلى القروض المصرفية لتمويل مشاريعهم، ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم العاملة خاصة في مجال التصدير، لا سيما إلى



أفريقيا، والسماح بتحقيق إدماج و تكامل اقتصادي أفضل للمشاريع المذرة للدخل للقطاع غير المهيكل وكذا المقاولات الناشئة المبتكرة والمقاولين الذاتيين. وستخصص موارد هذا الصندوق لتمويل آليات الضمان ورأسمال الاستثمار والمساعدة التقنية التي تضعها الدولة لفائدة المقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة والشباب حاملي المشاريع. وسيتم استهداف كل جهات المملكة بما في ذلك العالم القروي.

تاسعا: فيما يخص تجديد خط الوقاية والسيولة (LPL)، لا بد من تقديم التوضيحات التالية:

- لقد أبرم المغرب مع صندوق النقد الدولي أربع اتفاقيات تتعلق بخط الوقاية والسيولة مدة كل واحدة منها سنتان، وقد انخفض مبلغ هذه الاتفاقيات بشكل تدريجي من 6,2 مليار دولار سنة 2012 إلى 3 ملايين دولار سنة 2018. وهذا يرجع بالأساس إلى ثقة هذه المؤسسة في الإصلاحات التي انتهجتها بلادنا، وصلابة الأسس التي يبنى عليها اقتصادنا وقدرته على مواجهة الصدمات الخارجية.
- وقد ساهم توقيع بلادنا لهذه الاتفاقيات في إعطاء مزيد من الثقة لدى المستثمرين والشركاء الماليين الأجانب وكذا وكالات التصنيف الدولية حول الآفاق الاقتصادية والمالية والسياسات المتبعة ببلادنا،

كما ساعد على تعبئة تمويلات خارجية في الأسواق المالية الدولية بشروط ملائمة.

• وبالرغم من التحسن الملموس لتوازنات المالية العمومية والقطاع الخارجي، لا تزال آفاق الاقتصاد الوطني مهددة بالتداعيات السلبية الممكنة المرتبطة بالمخاطر الخارجية، خاصة منها ارتفاع أسعار البترول في السوق العالمية والتطورات الجيوسياسية وتباطؤ النمو الاقتصادي في منطقة اليورو وغيرها، وهذا ما جعلنا نطلب من صندوق النقد الدولي إعادة تجديد خط الوقاية والسيولة لسنتين إضافيتين.

• أما بخصوص كلفة خط الوقاية والسيولة، فقد انخفضت بشكل كبير حيث لن تتعدى 90 مليون درهم خلال الفترة 2018-2020. في المقابل يساهم الخط في خفض كلفة الاقتراض في السوق المالي الدولي.

عاشرا: فيما يتعلق بما تمت الإشارة إليه في بعض التدخلات من ارتفاع لنفقات التسيير، لا بد من توضيح مسألة مهمة وهي أن الإدارة قلصت من النفقات المرتبطة بسيرها العادي بأكثر من 1 مليار درهم. وأخص بالذكر النفقات المرتبطة بالتنقل داخل وخارج الوطن، والاستقبال والفندقة وتنظيم الندوات، وكل المصاريف المرتبطة باقتناء وصيانة سيارات الدولة، والدراسات،...

أما الارتفاع المسجل في نفقات التسيير فهو راجع بشكل خاص إلى:

1. الزيادة الهامة التي عرفها فصل " النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية " المحدث بموجب القانون التنظيمي لقانون المالية، حيث بلغت نسبتها 16% خلال الفترة 2017-2020 ، إذ انتقل مبلغ الإرجاعات الضريبية من 5,3 مليار درهم سنة 2017 إلى 7,2 مليار سنة 2018، ثم 10,5 مليار درهم سنة 2019. وهو ما يعكس الجهود الاستثنائية المالي الذي بذلته الحكومة لتصفية دين الضريبة على القيمة المضافة المتراكم وتسريع الإرجاعات لفائدة المقاولات؛

2. الزيادة الملموسة التي خصصت لميزانية نفقات المعدات والنفقات المختلفة لوزارة التربية الوطنية و على الخصوص لتغطية تكاليف أجور الأساتذة –أطر الأكاديميات الذين وصل عددهم برسم 2016-2019 إلى 70.000 بكتلة أجرية تناهز 6,9 مليار درهم ، و 15 000 أستاذ برسم 2020، بالإضافة الى الزيادة التي عرفها الدعم الاجتماعي (الداخليات والمطاعم ) إذ بلغ 1,47 مليار درهم، و كذلك زيادة مبلغ 550 مليون درهم لتعميم التعليم الأولي؛

3. الزيادة الملموسة التي طرأت على الكتلة الأجرية و على الخصوص في إطار تنفيذ مخرجات الحوار الاجتماعي، إذ انتقلت من 112,16 مليار درهم سنة 2019 إلى 119,68 مليار درهم برسم مشروع قانون المالية لسنة 2020 ، إضافة إلى النفقات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية

التي سينتقل مبلغها الاجمالي من 16,67 مليار درهم سنة 2019 إلى 18,41 مليار درهم سنة 2020.

ولابد أن أتوقف عند نقطة مهمة بخصوص مقارنة مختلف الميزانيات وتطورها بين سنتي 2019 و2020، حيث يجب الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية التي دخلت حيز التنفيذ والمتعلقة أساسا بنقل الاعتمادات الخاصة بمساهمات الدولة في إطار أنظمة الاحتياط الاجتماعي والتقاعد من فصل التحملات المشتركة إلى فصل نفقات الموظفين للقطاعات الوزارية والمؤسسات.

وكنقطة أخيرة، أؤكد لكم بأن الحكومة تُولي أهمية قصوى لإصلاح الإدارة وتطوير أداء المرافق العمومية تفعيلا للتعليمات الملكية السامية. وسيتم التركيز في هذا الإطار على المحاور التالية:

1. مواصلة تنزيل ورش اللاتمرکز الإداري، باعتباره ترجمة فعلية لتقريب الخدمة العمومية من المواطنين.
2. تنزيل ميثاق المرافق العمومية الذي يندرج في سياق النهوض بالمرافق العمومية وتطوير منظومة الحكامة داخلها تفعيلا لمقتضيات الدستور.
3. تسريع وثيرة تحسين الخدمات العمومية المقدمة للمواطنين والمقاولات، لاسيما من خلال تبسيط المساطر والإجراءات

الإدارية و رقمنتها والسهر على حسن استقبال المرتفقين والاهتمام بتظلماتهم، وذلك بما يُمكن من تجويد الخدمة العمومية، وتحسين مناخ الأعمال، وتعزيز القدرة التنافسية في جلب الاستثمارات الوطنية والأجنبية من خلال التركيز على الخدمات الأكثر تداولاً وذات الوقع المباشر على حياة المواطن والمقاولة.

4. إصلاح منظومة الأجور، من خلال ربط الأجر بالوظيفة والمردودية، بدل ربطه فقط بالانتماء إلى هيئة أو درجة معينة، وذلك عبر تفعيل نتائج الدراسة التي سبق إنجازها في هذا الإطار؛

5. تشجيع السبل الجديدة لولوج المناصب العمومية، لاسيما عبر مسطرة التعاقد.

6. المراجعة الشاملة والبنوية لمنظومة التعيين في مناصب المسؤولية، من خلال تغيير مسطرة التعيين الجاري بها العمل حالياً، وذلك من أجل تكريس معيار الكفاءة ومبادئ الاستحقاق والشفافية، لاسيما من خلال وضع آلية جديدة تأخذ بعين الاعتبار هذه المعايير و خاصة تلك المنصوص عليها في الدستور، مع إرساء تدابير تحفيزية لاستقطاب الكفاءات من القطاعين العام والخاص، من جهة، وتفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

السيدات والسادة النواب المحترمون،

كانت تِلْكُمْ أهُمُّ التوضيحات والإجابات التي ارتأيت تقديمها لكم في إطار التفاعل مع تدخلاتكم القيمة.

وسأبقى رهن إشارتكم، لتقديم مزيد من التوضيحات في إطار المناقشة التفصيلية.

كما أن الحكومة مستعدة للتفاعل بكل إيجابية مع التعديلات التي يمكنها أن تُغني هذا المشروع.

أشكرم مجددا على انخراطكم الجدي في النقاش.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.